

الوسيط في المذهب

\$ الركن الثالث القصد إلى لفظ الطلاق ومعناه .

ويتوهم اختلال القصد بخمسة أسباب سبق اللسان والهزل والجهل والإكراه واختلال العقل \$
السبب الأول سبق اللسان .

فإذا بدرت منه كلمة الطلاق في محاورته أو في النوم لم يقع طلاقه ولكن يعسر قبول دعواه
إذا لم يكن قرينة نعم يدين باطنا وإن شهدت قرينه قبل ظاهرا مثل إن كان اسم امرأته طارق
فقال يا طالق وزعم أنه التف بلسانه الكلام من غير قصد قبل قطعا لا كشهادة حل الوثاق فإن
فيه خلافا لأن كلمة الطلاق مستنكر في غير النكاح .

وإن كان اسم امرأته طالق واسم عبده حر فقال يا طالق ويا حر وقصد النداء لم يقع وإن
قصد الإيقاع وقع وإن أطلق من غير قصد فعلى أيهما يحمل فيه وجهان .

وقد ظهر أن قصد حروف الطلاق لا يكفي بل لابد من قصد لفظ الطلاق لمعنى الطلاق